

Distr.: General
1 March 2019
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٩

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات.
- ٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات القائمة والممارسات الجيدة.
- ٤- مناقشتان مواضيعيتان:
 - (أ) الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية؛
 - (ب) التحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات. بمقتضى الفصل الخامس.
- ٥- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية.
- ٦- اعتماد التقرير.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الأربعاء، ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩، في الساعة ١٠/٠٠.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقاً للقرار ١/٧، المعنون "تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته السابعة المعقودة في فيينا من ٦ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وخطة العمل للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، التي اعتمدها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٢- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

تتمثل ولاية الفريق العامل، المبينة في قرار المؤتمر ٤/١، في المهام التالية:

(أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛

(ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة؛

(ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة وتعميم تلك الممارسات فيما بينها؛

(د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، والعمل بمثابة منتدى لها؛

(هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛

(و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدره من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.

وطلب المؤتمر، في قراره ١/٧، إلى الأمانة أن تساعد الفريق العامل على أداء مهامه في حدود الموارد المتاحة، بما يشمل توفير خدمات الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
(CAC/COSP/WG.2/2019/2)

٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات القائمة والممارسات الجيدة

أشار الفريق العامل في اجتماعاته السابقة إلى أهمية تهيئة منبر لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك التحديات القائمة والممارسات الجيدة. وإلى جانب ذلك، أعرب الفريق عن تقديره لما قدّم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات، التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصى الأمانة بأن تسعى جاهدة، في الاجتماعات المقبلة، إلى الترويج لنهج براغماتية من هذا القبيل.

ولعلّ الدول الأطراف تودّ أن تأتي مستعدةً لمناقشة ممارساتها الجيدة، وهي مدعوة إلى إطلاع الأمانة مسبقاً على تلك الممارسات، مشفوعةً بالوثائق ذات الصلة، لنشرها على الصفحة المخصصة لهذا الغرض في الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ودعماً للمناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، سوف تقدم الأمانة لهذا الاجتماع الصيغة المنقّحة للمبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن تبادل المعلومات في الوقت المناسب وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية، وبشأن تحسين التواصل والتنسيق بين مختلف شبكات ممارسي استرداد الموجودات، التي يجري تحديثها وفقاً للتعليقات الواردة من الدول الأطراف.

وسوف تتيح الأمانة أيضاً للاجتماع مذكّرة بشأن الاعتراف المتبادل بأوامر التجميد وأحكام المصادرة القضائية غير المستندة إلى إدانة.

الوثائق

مشروع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن تبادل المعلومات في الوقت المناسب وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية وبشأن تحسين الاتصال والتنسيق بين مختلف شبكات ممارسي استرداد الموجودات
(CAC/COSP/WG.2/2019/4)

مذكّرة من الأمانة بشأن الاعتراف المتبادل بأوامر التجميد وأحكام المصادرة القضائية غير المستندة إلى إدانة (CAC/COSP/WG.2/2019/CRP.1)

٤- مناقشتان مواضيعيتان

(أ) الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية

(ب) التحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس

أوعز المؤتمر، في قراره ٢/٦، إلى الفريق العامل باستهلال عملية استبانة الممارسات الفضلى لتحديد هوية ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم.

وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٧، أن يواصل الفريق العامل عمله من خلال وسائل، منها: (أ) مواصلة جهوده الرامية إلى جمع معلومات عن الممارسات الفضلى في مجال تحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً للاتفاقية والتوسع في تحليل تلك الممارسات، بما في ذلك، التماس معلومات من الدول الأطراف وتيسير تبادلها بين الخبراء وتنظيم حلقات نقاش للخبراء، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الأعمال المماثلة المضطلع بها في اجتماعات الفريق العامل السابقة، من خلال مناظرات الخبراء ومناقشاتهم؛ (ب) إجراء تحليل للتحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس.

ولعلّ الدول الأطراف تؤدّ أن تجلب إلى المناقشة أمثلة لقضايا استرداد الموجودات التي توضح الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية، والتحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس. وبغية تسهيل مداوات الفريق، سوف تنظّم حلقة نقاش حول هاتين المسألتين.

الوثائق

وثيقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة بشأن الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية، والتحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس (CAC/COSP/WG.2/2019/5)

٥- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية

طلب المؤتمر، في قراره ١/٧، إلى مكتب المخدرات والجريمة أن يواصل تقديم وإعداد مبادرات لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات، بما في ذلك توفير منتجات معرفية وأدوات تقنية في هذا الشأن، عند الطلب ورهنماً بتوافر موارد من خارج الميزانية، من أجل تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية.

وفي القرار نفسه، أهاب المؤتمر بالدول الأطراف أن تتخذ خطوات ملموسة لضمان وجود آليات مناسبة لإدارة الموجودات والحفاظ على قيمتها وحالتها ريثما تُختتم إجراءات المصادرة في دولة أخرى. وشجّع المؤتمر الدول الأطراف ومكتب المخدرات والجريمة على مواصلة تبادل التجارب في مجال إدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة، واستبانة الممارسات الفضلى حسب الاقتضاء وبالاعتماد على الموارد الموجودة، وعلى النظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن هذا المسألة. وكانت الأمانة قد أعدت مشروع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن إدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة، وعرضته على الفريق العامل في اجتماعه المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٨، وعلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية المستأنفة المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وستتيح الأمانة للاجتماع المشروع المنقح للمبادئ التوجيهية غير الملزمة والمحدث وفقاً للتعليقات الواردة من الدول الأطراف.

ولعلّ الدول الأطراف تودُّ أن تأتي مستعدة لمناقشة جهودها ذات الصلة ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال استرداد الموجودات، وكذلك لمناقشة تعاونها في هذا الصدد مع الجهات التي تقدم المساعدة التقنية، بما فيها مبادرة "ستار" ومكتب المخدرات والجريمة. وبغية تسهيل مناقشة الفريق العامل لهذه المسألة، سوف تنظّم حلقة نقاش حول تقديم المساعدة التقنية في سياق مواد الفصل الخامس من الاتفاقية. وسوف يناقش هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع بند جدول أعمال الدورة العاشرة لفريق استعراض التنفيذ، المعنون "المساعدة التقنية"، في اجتماع مشترك.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن التقدّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
(CAC/COSP/WG.2/2019/2)

مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن إدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة
(CAC/COSP/WG.2/2019/3)

٦- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولى الأمانة إعداد مشروعته.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الأربعاء، ٢٩ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٥	منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية ^(١)
١٧/٣٠-١٥/٠٠	٥	منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية ^(١)
الخميس، ٣٠ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
	٣	منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات القائمة والممارسات الجيدة
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	مناقشتان مواضيعيتان: (أ) الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية (ب) التحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس
	٦	اعتماد التقرير

(أ) سوف يناقش هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع بند جدول أعمال الدورة العاشرة لفريق استعراض التنفيذ، المعنون "المساعدة التقنية"، في اجتماع مشترك.